فمن حيث ان المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده حين الاطلاق
ليس الا الامر الذى هو آلة لملاحظة المتشخصات ولاشك انه كلى مقيد بمضمون
الصلة التى هو كلى ايضا فلا يفهم السامع متشخصا بخلاف قرينة الخطاب
والحس فان كلا منهما يفيد التشخص فيفهم السامع منهما ما يمتنع فيه الشركة
فلذلك كانا اى الضمير واسم الاشارة جزئيين وهذا اى الموصول كليا
وفيه بحث اذ الموصول موضوع للمتشخص على ما حقق وعدم فهم السامع
المعين لا يوجب الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا الى
فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر عن
الانحصار الخارجى لان الموصول كلى حقيقة والا فلا يستقيم كلامه اذ
القرينة المفيدة للتشخص المحتاج اليها فى الاستعمال اذا اعتبرت فلا فرق
وان لم تعتبر فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية فى الكل اى فى الثلث لكن
لما كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة حكموا بان قرينة الموصول
هى الصلة والاشارة العقلية المفهومة منها والمصنف بنى هذه التفرقة على
ذلك التنبيه الثالث علمت من هذا اى مما سبق من مباحث التقسيم الفرق
بين العلم والمضمر حيث صرح بخصوص المعنى والوضع فى العلم وتعدد المعنى
وعموم الوضع فى المضمرات وعلمت ايضا فساد تقسيم الجزئى اليهما دون اسماء
الاشارة كما فعله بعضهم ظنا اى بناء على ظنه ان ذلك اى اسم الاشارة
موضوع لامر عام الا انه انما يتعين بقرينة الاشارة الحسية فى الاستعمال
فى معين دون اصل الوضع ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذى هو
مناط الجزئية ووجه الفساد ما مر من ان التعين فيه ايضا وضعى كالعلم
والمضمر قوله دون اسم الاشارة حال من الضمير فى اليهما اى متجاوزين
اياه حيث لم يشتمله التقسيم وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه الرابع
تبين لك من هذا اى من التقسيم المذكور ان معنى قول النحاة الحرف يدل
على معنى فى غيره انه لا يستقل بالمفهومية بان لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات
بل يكون ملحوظا تبعا على انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهذا المعنى لا يتضح

غاية

غاية الاتضاح الا بتمهيد مقدمة فنقول ان المعانى قد يكون مقصودة بذواتها
وقد لا يكون كذلك بل على انها آلة لملاحظة غيرها ومرآة لمشاهدة ما سواها
وهى بالاعتبار الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل وصالحة لان يحكم عليها و
بها وبالاعتبار الثانى غير مستقلة بالمفهومية واستوضح ذلك من قولك قام
زيد وقولك نسبة القيام الى زيد فانت فى الحالتين مدرك لنسبة القيام الى زيد
لكنها فى الحالة الاولى مدركة من حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف
حاليهما فكانها مرآة لمشاهدتهما ولذلك لا يمكن ان يحكم عليها وبها واما فى الحالة
الثانية فهى ملحوظة بالذات مدركة بالقصد يمكنك اجراء الاحكام عليها باعتبارها
من باب النسب والاضافات فهى على الاول غير مستقلة بالمفهومية وعلى الثانى
مستقلة بها وهذا كما ان المبصر قد يكون مبصرا بالذات قصدا بالابصار وقد يكون
مبصرا تبعا على انه آلة لابصار غيره كالمرآة فانك اذا نظرت اليها وشاهدت ما ارتسم
فيها من الصورة فان قصدت الى مشاهدة الصورة فالمرآة فى تلك الحالة مبصرة
ايضا لكنها غير مبصرة قصدا بل تبعا ولا يمكنك ان يحكم عليها وبها كما يمكن على الصورة
وان قصدت الى مشاهدة المرآة نفسها يكون صالحة لان يحكم عليها وبها فنسبة البصيرة
الى مدركاتها كنسبة البصر الى محسوساتها واذا تمهد هذا فنقول معنى الابتداء معنى
له تعلق لغيره كالسير مثلا فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان
مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه كما تقول الابتداء معنى اضافى وبه كما
تقول ما يبحث عنه معنى الابتداء ويلزم ادراك متعلقه تبعا وبالعرض اجمالا وهو
بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظة على هذا الوجه ان تقيد
بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء سير البصرة ولا يخرج ذلك عن الاستقلال واذا
لاحظه العقل من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعرف حالهما و
مرآة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط كان غير مستقل بالمفهومية غير صالح
لان يحكم عليه وبه وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من وهذا ذكره ابن الحاجب
فى الايضاح حيث قال الضمير فيما دل على معنى فى نفسه يرجع الى معنى اى ما دل على
معنى باعتباره فى نفسه وبالنظر اليه فى نفسه لا باعتبار امر خارج عنه ولذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)